

سِلْسِلَةِ الْمُتَوَزِّعِ الْعِلْمِيَّةِ

# بِحِسْبَرَةِ الْأَخْوَانِ فِي رِيَاضَةِ الصِّبِيَّانِ

نَظَمَ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ

شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَمْزَةَ الرَّمْلِيِّ الشَّافِعِيُّ

الْمَتَوَفِّيُّ سَنَةُ 1404 هـ - 1596 م



اعْتَنَى بِهَا

الْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ مُوسَى إِسْمَاعِيلُ

بِحِسَابِ الْأَخْوَانِ

في رياضة الصبيان

لَهُ الْحَمْدُ  
لِلَّهِ الْكَبِيرِ  
لِلَّهِ الْكَبِيرِ

# بِحِسْبَرِ الْأَخْرَانِ

## فِي رِيَاضَةِ الصِّبَّانِ

نَظَرُ الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ

شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَمْزَةِ الرَّمْلِيِّ الشَّافِعِيِّ

الْمَتَوْفِيُّ سَنَةُ 1404 هـ - 1596 م

اعْتَنَى بِهَا

الْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ مُوسَى إِسْمَاعِيلُ

جميع الحقوق محفوظة ©

[للمحقق والموقع الرسمي للأستاذ الدكتور موسى إسماعيل]

## مُقدَّمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حمداً يبلغ رضاه، وصلى الله على أشرف من اجتباه، وعلى من صاحبه ووالاه، وسلم تسليماً لا يدرك منتهاه.

أما بعد: فإنّ منظومة «بغية الإخوان في رياضة الصبيان»، لفقيئ الشافعية بمصر ومتقبيهم، والشهير بلقب «الشافعى الصغير»، قد اشتملت على توجيهات تربوية نافعة وقواعد أخلاقية هامة، مقتبسة وملخصة من كتاب «إحياء علوم الدين» الإمام الغزالى، ومقسمة على المراحل العمرية التي يمرّ بها الطفل خلال حياته، من الولادة إلى البلوغ.

وما تضمنته هذه المنظومة من طُرق التّعلم وأساليب التّربية، جدير بأن يبني شخصية الطفل ويغرس فيه القيم والأخلاق وفق المبادئ الإسلامية الصحيحة، ويجعل منه إنساناً كاملاً يعيش لدينه وملته، ويسعى في خدمة أمته ووطنه.

وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه، وأن يتقبله مني بقبول حسن، وأن يجعله ذخراً لي يوم ألقاه، وأن ينفع به إنه ولني التوفيق.

الأستاذ الدكتور موسى إسماعيل

## ترجمة الإمام الرملي<sup>(1)</sup>

هو شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرملي، المنوفى، المصري، الأنباري، الشافعى، نسبته إلى الرملة من قرى المنوفية بجمهورية مصر العربية.

فقيه الديار المصرية في عصره ومرجعها في الفتاوى، يقال له: الشافعى الصغير.

ولي إفتاء الشافعية، ودرس التفسير والحديث والأصول والفروع والتحو والمعانى والبيان، وبرع في العلوم النقلية والعقلية.

من تصانيفه: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للنّووي، والفتاوی، وغاية البيان في شرح زبدة الكلام، وغاية المرام في شروط المأمور والإمام،

(1) له ترجمة في: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر، لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبى الحموي الأصل الدمشقى (ت 1111هـ)، دار صادر، بيروت، (343/3)، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت 1250هـ)، دار المعرفة، بيروت، (2/102)، والكتاب السائرة بأعيان المئه العاشره، لنجم الدين محمد بن محمد الغزى (ت 1061هـ)، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1418هـ - 1997م، (3/101)، والأعلام (4/6)، ومعجم المؤلفين (256/8).

وشرح العقود في النحو، وشرح الآجرة، وشرح منظومة ابن العماد في العدد، وجمع فتاوى أبيه.

ولد بالقاهرة سنة 919هـ - 1513م، وتوفي رحمه الله بها سنة 1004هـ - 1596م.



## بُخْيَةُ الْإِخْوَانِ فِي رِيَاضَةِ الصَّبِيَّانِ

1. الْحَمْدُ لِلَّهِ وَلِيَ الْحَمْدُ مُوْفَقِ الْخُلُقِ لِكُلِّ رُشْدٍ
2. عَلَى الَّذِي بِهِ عَلَيْنَا أَنْعَمَ حَمْدًا يَعْمَلُ الْأَرْضَ طُرُّا وَالسَّمَا
3. ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدَ مَا قُلْنَا بِهِ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَصَاحْبِهِ
4. وَبَعْدُ: فَالْتَّأْدِيبُ لِلصَّبِيَّانِ مِنْ أَوَّلِ النَّشُوْأَتِمِ الشَّانِ
5. وَقَدْ بِذَاكَ صَرَّحَ الغَزَالِيُّ بِحُرُّ الْعُلُومِ صَادِقُ الْمَقَالِ
6. وَحَثَّ فِي (إِحْيَا عُلُومِ الدِّينِ) عَلَى قِيَامِ الْأَهْمَلِ بِالْبَيْنِينِ
7. لِأَنَّ تَأْدِيبَ الصَّبِيِّ فِي صِغَرِهِ زِيَادَةً لِحَظْتِهِ فِي كِبَرِهِ
8. يَسَّأُلُ فِي ذَاكَ الْحُظُوطَ الْوَافِرَةِ وَرَاحَةَ الدُّنْيَا وَخَيْرَ الْآخِرَةِ
9. فَيُشَبِّغُ يِلِكُلَّ جَدِّ وَأَبِ وَقِيمِ الْحَاكِمِ تَأْدِيبُ الصَّبِيِّ
10. لِأَنَّهُ أَمَانَةٌ عِنْدَهُمْ وَقَلْبُهُ يَقْبِلُ تَأْدِيبَهُمْ
11. وَالْأُمُّ لِابْنِهَا تُهَدَّدُ بِالْأَبِ زَجْرَالُهُ عَنِ الْخَنَا وَاللَّعِبِ
12. إِذْ قَلْبُهُ كَالشَّمْعَةِ الْمَقْصُورَةِ مُجَوْهَرٌ يَقْبِلُ كُلَّ صُورَةٍ

13. فَيَنْبَغِي لَهُمْ بِأَنْ يَعْوِدُوا أَوْلَادُهُمْ فِعْلَ التَّقَى لِيَسْعَدُوا
14. وَأَوَّلُ الْأَشْيَا هِيَ الْحَضَانَة لِأَنَّهُ مَعْ أَهْلِهِ أَمَانَة
15. فَيَنْبَغِي إِرْضَاعُ كُلِّ طِفْلٍ صَالِحَةٌ بِقَوْلِهَا وَالْفَعْلِ
16. تَأْكُلُ حَلَالًا لَا مِنَ الْحَرَامِ فَالطَّبَّعُ قَالُوا تَابِعُ الطَّعَامِ
17. إِذَا خَبِثَ رَضَاعَةُ مَالٍ إِلَى فِعْلِ الْحَيْثِ آخِرًا وَأَوَّلًا
18. وَبَعْدَ مَا يُفْطِمُ تَجْدُهُ يَسْتَهِي أَكْلَ الطَّعَامِ دَائِمًا لَا يَسْتَهِي
19. يُعْلَمُونَ الْأَكْلَ بِالْيَمِينِ وَالْبَسْمَلَةُ حَتَّمًا بِكُلِّ حِينٍ
20. وَلَا يُبَادِرُ قَبْلَ أَكْلِ صَاحِبِهِ وَيَأْكُلُ الْعَيْشَ الَّذِي بِجَانِبِهِ
21. وَيَمْضِي الْلُّقْمَةَ مَضْعًا مُحَكَّمًا وَلَا يُسَارِعُ أَوْ يُوَالِي الْلُّقْمَةَا
22. وَيَأْكُلُ الْيَاسِنَ مِنَ الطَّعَامِ تَعْلُمًا بَحْتًا بِلَا إِدَام
23. حِينًا فَحِينًا فِي الْعَشَاءِ وَالْغَدَا كَيْ لَا يَرَى الْإِدَامَ حَتَّمًا أَبَدًا
24. وَأَنْ يُجَبِّهُ فُنُونَ الزِّينَةِ وَجُمَلَةَ الْمَلَابِسِ الرَّزِينَةِ
25. وَيَكْسُهُ لَوْنَ يَيَاضِ الْقُطْنِ حَتَّى بِهِ عَنْ عَيْرِهِ يَسْتَعْنِي

26. وَإِنْ طَلَبَ مَنْقُوشًا أَوْ مُلَوْنًا يَقُولُ: ذَاكَ لِلنِّسَاءِ لَا لَنَا
27. لِبَاسُ أَهْلِ الْفِسْقِ وَالثَّخْنِيَّةِ وَأَحْمَقٌ وَفَاجِرٌ خَيْبِثٌ
28. وَلَا يُنَعَّمْ جِسْمُهُ بِمَلْبُسٍ طُولَ الْمَدَى وَلَا فِرَاشٌ أَمْلَسٌ
29. بَلْ كُلُّ مَا كَانَتِ بِهِ خُشُونَةٌ فَإِنَّهُ أَخَفُّ لِلْمُؤْوَنَةِ
30. يُصْلِبُ الْأَعْضَا أَوْ بِسَائِرِ الْأَعْمَالِ بِالْمُشْبِيِّ أَوْ بِسَائِرِ الْأَعْمَالِ
31. وَيُمْنَعُ النَّوْمُ النَّهَارَ قَطْعًا خَوْفُ الْكَسْلِ أَوْ يَتَّخِذُهُ طَبَعًا
32. وَإِنْ بَدَتْ أَمَارَةُ التَّمِيِّيزِ بِكُلِّ فَهْمٍ فَاضِلٌ عَزِيزٌ
33. وَصَارَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْأُمُورِ فَذَاكَ مِنْ أَوَّلِ بَدْءِ الثُّورِ
34. هَدِيَّةٌ مِنْ رَبِّهِ أَهْدَاهَا عَرَفَ بِهَا الْأَشْيَا بِمُقْتَضَاها
35. فَذَاكَ أَوْلُ وَقْتٍ فَهِمُ الطِّفْلِ أَشْرَقٌ بِهَا عَلَيْهِ ثُورُ الْعُقْلِ
36. فَيُلْزِمُوهُ الْدَرْسَ لِلْقُرْآنِ فَإِنَّهُ عِلْمٌ عَظِيمُ الشَّانِ
37. أَيْضًا وَشُغْلٌ شَاغِلٌ قَلْبَ الصَّبِيِّ عَنْ كُلِّ مَا يُوجِبُ نَقْصَ الْأَدَبِ
38. وَإِنْ ضَرَبَ مُعَلِّمُ الصِّبِيَّانِ أَوْ وَالِدٌ بَعْضًا مِنَ الْوِلْدَانِ

39. فَلَا يَكُنْ مِثْلَ النِّسَاءِ يَيْكِي وَيَشْتَفِعُ بِغَيْرِهِ وَيَشْكِي
40. فَعَادَةُ الشُّجَاعَانِ أَنْ لَا يَذْكُرُوا كُلَّ الَّذِي جَرَى لَهُمْ بَلْ يَصْبِرُوا
41. وَرَاحَةُ الصِّبِيَانِ بَعْدَ الْمَكْتَبِ أَنْ يَأْذَنَ الْوَالِي لَهُمْ بِاللَّعِبِ
42. فَإِنَّهُ عِنْدَ الصَّبَا مَحْبُوبٌ وَقَلْبُهُ أَيْضًا بِهِ يَطِيبُ
43. وَكَثْرَةُ التَّعْلِيمِ مَوْتُ الْقُلْبِ وَيُذْهِبُ الذَّكَرَ وَيَغْضُبُ اللَّبِ
44. فَيَطْلُبُونَ لِلْخَلَاصِ حِيلَةً تُنْجِي مِنَ التَّعْلِيمِ أَوْ وَسِيلَةً
45. فَالرِّفْقُ فِي كُلِّ الْأُمُورِ أَحْسَنُ قَالُوا بِذَا وَصَرَّحُوا أَوْ بَيَّنُوا
46. وَبَعْدَمَا يُشْرِقُ نُورُ الْعَقْلِ عَلَى الصَّبِيِّ يُؤْمِرُ أَنْ يُصْلِي
47. وَلِيُلْتَزِمْ فِعْلَ الْكِرَامِ الْأُولَى الْمُتَقِينَ الصَّالِحِينَ الْأَصْفِيَا
48. وَيَعْتَمِدْ جُلُوسَهُ بِيَنْهُمْ حَتَّى يُوَافِقْ طَبْعَهُ طَبْعُهُمْ
49. وَلِيُنْغَرِسْ بِقَلْبِهِ مَا يَسْتَمِعُ وَيَنْطِبِعُ فِي قَلْبِهِ مَا يَنْطِبِعُ
50. وَكُلِّ أَهْلِ الْفِسْقِ وَالضَّلَالِ وَيَحْتَفِظْ بِهِ عَنِ الْجُهَالِ
51. وَمَنْ عَرِفَ بِالْكِذْبِ وَالْخِيَانَةِ وَكُلِّ مَنْ لَيَسْتُ لَهُ أَمَانَةً

52. فَإِنَّ أَصْلَ أَدْبِ الْأَخْيَارِ حِفْظُ الصَّبِيِّ عَنْ صِحَّةِ الْأَشْرَارِ
53. إِذَا طَبَاعُ تَسْرِقُ الطِّبَاعَ وَكُلُّ مَنْ صَاحِبُ خَيْرًا ضَاعَ
54. وَقَدْ أَتَى نَصْ عَنِ الرَّسُولِ بِأَنَّ طَبَاعَ الْمَرْءِ كَالْخَلِيلِ
55. وَيَمْنَعُونَ كَثْرَةَ الْكَلَامِ لِأَنَّهُ مِنْ عَادَةِ الْلِّئَامِ
56. أَيْضًا وَمِنْ أَنْ يَسْتَدِي خِطَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ جَوَابًا
57. لَمْ يَمْنَعْهُ دَهْرٌ يَدْعُهَا بِتَّا دَوَامًا دَهْرٌ يَدْعُهَا
58. وَجُمْلَةُ الْأَشْعَارِ وَالْأَغَانِي يُمْنَعُ مِنْهَا دَائِمَ الزَّمَانِ
59. وَالْبَصْقُ وَالْمُخَاطُ وَالْتَّنَخُمُ عِنْدَ الْجَلِيسِ لَا عَلَيْهِ يُقْدِمُ
60. وَاللَّعْنُ وَالسُّبُّ وَشَتْمُ النَّاسِ وَالْأَخْتِلَاطُ بَيْنَ ذِي الْأَذْنَاسِ
61. وَيُنْزِمُونَ كَثْرَةَ التَّوَاضِعِ وَثَرَكُ مَا بَدَأَ لَهُ مِنْ طَمَعِ
62. فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْأَفَاتِ حَكَيْثُهُ نَقْلًا عَنِ الْقَاتِ
63. أَيْضًا وَمِنْ حُبِّ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ يُحَذِّرُونَهُ فَهُوَ أَعْظَمُ آفَةٍ
64. مِنَ السُّمُومِ الْقَاتِلَةِ حُبُّهُمَا فَالرَّأْيُ تَحْذِيرُ الصَّبِيِّ مِنْهُمَا

65. وَيُكْرِمُ الْإِخْرَوَانِ بِالثَّأْدِبِ وَكُلَّ مَنْ عَاشَهُ مِنْ صَاحِبِ
66. وَأَنْ يُوَسِّعَ لِلَّذِي يَأْتِيهِ مَجْلِسَهُ الَّذِي اسْتَقَرَ فِيهِ
67. وَيُكْرِمُ الْوَاصِلَ بِالْقِيَامِ لِأَنَّهُ مِنْ أَدْبِ الْكِرَامِ
68. وَيَسْتَمِعُ كَلَامَ كُلِّ عَاقِلٍ وَيُخْسِنَ الْإِضْغَانَ لِقَوْلِ الْقَائِلِ
69. لَا يَفْتَخِرُ بِمَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ وَلَا بِشَيْءٍ صَارَ مِنْ مِلْكِ الْأَبِ
70. لُمَّا لَيْعَظِمُ غَايَةَ الْإِعْظَامِ مَنْ كَانَ ذَا جَاهٍ مِنَ الْأَنَامِ
71. وَالْوَالِدَيْنِ الْكُلُّ وَالْمُؤَدِّبَا وَالْأَفْرَيْنِ نِسْبَةً وَالصَّاحِبَا
72. وَإِنْ ظَهَرَ فِعْلُ الْجَمِيلِ مِنْهُ فَيَبْغِي بِأَنْ يُجَازِي عَنْهُ
73. وَأَنْ يُبَجِّلْ قَدْرُهُ وَيُمْدِحْ بِمَا بِهِ بَيْنَ الْأَنَامِ يُفْرَخ
74. وَإِنْ فَعَلْ فَعْلًا ذَمِيمًا سِرًا فَيَبْغِي أَنْ لَا يُعَاقِبْ جَهْرًا
75. وَلَا يُذَمَّ بَيْنَ أَصْنَافِ الْوَرَى فَإِنَّهُ يُخْشَى بِأَنْ يَتَجَاسِرَا
76. وَبِالْمَلَامِ عِنْدَ كُلِّ فِعْلٍ وَلَا يُبَالِي بَعْدَهُ بِالْعَذْلِ
77. بَلْ يَبْغِي عِتَابَهُ بِحِيثُ لَا يَعْلَمُ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمَلَأِ

78. يَقُولُ: هَذَا إِنْ عُلِمَ عَلَيْهِ فَضِيْحَةٌ، فَلَا تَعْدُ إِلَيْهِ
79. وَلَا تُكَثِّرْ عِنْدَهُ الْكَلَامًا فَإِنَّهُ يَهُونُ الْمَلَامًا
80. يُخْشَى بِأَنْ يَجْزِمْ وَلَا يُبَالِي بِمَا أَتَاهُ بَعْدُ مِنْ فِعَالٍ
81. يُحَذِّرُوهُ غَايَةَ التَّحْذِيرِ مِنَ الْكَذِبِ وَالْفُحْشِ وَالْفُجُورِ
82. وَسِرْقَةٌ وَالْأَكْلُ لِلْحَرَامِ فَإِنَّهُ مِنْ مُوجِبِ الْأَثَامِ
83. فَإِنْ أَتَى وَقْتُ الْبُلُوغِ وَالصَّبِيِّ بِهِذِهِ الْأَشْيَا خَيْرٌ لَا غَيْرِي
84. يُعْرِفُوهُ مَقْصِدَ الْأَشْيَاءِ لِمُدَّةِ الدُّنْيَا وَلِلْأُخْرَاءِ
85. وَأَنَّ كُلَّ عَيْشٍ لِلإِنْسَانِ عَوْنٌ عَلَى عِبَادَةِ الرَّحْمَنِ
86. أَقْوَى لِذِي تَقْوَى عَلَى الْعِبَادَةِ وَهِيَ الَّتِي تَحْصُلُ بِهَا السَّعَادَةُ
87. وَالْمَوْتُ أَقْرَبُ كُلِّ شَيْءٍ يُنْتَظَرُ وَهِذِهِ الدُّنْيَا لَنَا دَارُ مَرْ
88. وَالْأُخْرَاهُ دَارُ مَقْرَبٍ بَاقِي وَالْأَدَمِي لِفَعْلِهِ مُلَاقِي
89. فَيَنْبَغِي التَّكْثِيرُ لِلطَّاعَاتِ تَرْزُودًا فِي مُدَّةِ الْحَيَاةِ
90. وَحِينَمَا يُشُو الْوَلْدُ مُؤَدِّبًا يَكُونُ فِي بُلوغِهِ مُهَذِّبًا

91. ٌثُوِّرُ الأَشْيَا بِهِ فِي الْقَلْبِ تَأْثِيرٌ حَدَّ السَّيْفِ عِنْدَ الْضَّرْبِ
92. وَتَنْتَقِشُ فِي قَلْبِهِ مَحَبَّةُ لِرَبِّهِ وَطَاعَةُ وَرَغْبَةُ
93. لِكُلِّ مَا يُلْدِنِي مِنَ الْجِنَانِ وَيُلْتَرِمُهَا دَائِمَ الزَّمَانِ
94. وَإِنْ وَقَعَ شُوُّرُ الْوَلَدِ بِغَيْرِ مَا قُلْنَا بِهِ أَضْحَى كَذُوبًا نَهَمَا
95. مُفَارِّخًا مُبَاهِيًّا لِلنَّاسِ مُلَازِمًا طَبَائِعُ الْخِسَاسِ
96. كَلَامَنَا لِنَفْسِهِ لَا يُسْتَمِعُ قَدْ صَارَ طَبْعُ الشَّرِّ فِيهِ مُنْطَبِعٌ
97. فَيُبَغِّي لِلْوَالِدِ التَّعْنِي بِكُلِّ مَا بُنْتِ وَكُلِّ ابْنِ
98. صَوْنًا لَهُمْ عَنْ مُوْجِبِ الْمَائِمِ لَا تُهْمِلُوا الصِّيَانَ كَالْبَهَائِمِ
99. فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿فَوَأَنْفَسْكُ﴾ مَفْهُومُهُ وَكُلُّ مَنْ يُلْزَمُكُمْ
100. أَرَادَ بِالْتَّقْفِيَّهِ وَالثَّادِيَّهِ وَكَثْرَهُ التَّعْلِيمِ وَالثَّهْذِيبِ
101. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ الْمُرْسَلِ مُحَمَّدٌ الْمُعَظَّمُ الْمُبَجَّلُ
102. أَنَّ الْوَلَدَ بِالْفِطْرَهِ إِسْلَامِيَّهُ يُولَدُ وَيَرْجِعُ بَعْدُ لِلْهُودِيَّهُ
103. يَهُوَدَاهُ وَالْإِدَاهُ تَاعِسَهَا وَقَدْ يُنْصِرَاهُ أَوْ يُمْجِسَاهُ

104. فَإِنْ هُمَا سَاقَاهُ الْكُلُّ فِي الشَّوَّابِ يُشَارِكَاهُ الْكُلُّ فِي الشَّوَّابِ

105. فَإِنْ شَقِيَ وَضَاعَ مِنْ يَدِيهِمَا وَفَرَطَا فَوْزُرُهُ عَلَيْهِمَا

106. فَهَذِهِ (رِيَاضَةُ الصِّبَّيَانِ) جَمَعْتُهَا مَنْظُومَةُ الْمَعَانِي

107. مُفِيَّدَةُ لِكُلِّ مَنْ رَاهَا وَدَبَرَ الْأَشْيَا بِمُقْتَضَاهَا

108. وَاللَّهُ يَهْدِي الْكُلُّ لِلرَّشَادِ بِهِ اسْتَعْنَتْ فَهُوَ خَيْرُ هَادِ

109. ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدَ حَمْدِ رَبِّي عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى مِنْ كَعْبِ

110. وَكُلِّ آلِ لِلنَّبِيِّ وَتَابِعِ مَا لَاحَ بَرْقٌ فِي سَحَابِ هَامِعِ

تَمَّتْ

وَلِلْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ